[299] قوله: وإذا دل هذا الحديث على امامة العترة، فكيف يصح الحديث الصحيح المروي عن علي بن أبي طالب عليه السلام بصورة متواترة عند الشيعة يقول فيه: انما الشورى للمهاجرين والانصار. ؟ أقول: هذا مردود بوجوه الاول: لقد اثبتنا دلالة حديث الثقلين على امامة الائمة الاثنى عشر من العترة الطاهرة، بالدلائل القاهرة والبراهين الساطعة التي لا تبقى ريبا ولا تذر شكا في ذلك، فتشكيك (الدهلوي) فيه واه. الثاني: تعبيره عن " انما الشورى للمهاجرين والانصار " ب " الحديث المروي " تخديع وتضليل، لانه انما ورد عنه ذلك في بعض كتب السير والتواريخ وفي ضمن كتاب له إلى معاوية بن أبي سفيان، على سبيل الالزام له به. الثالث: دعوى تواتره عند الشيعة باطلة. الرابع: ان هذا الكلام لا ينافي دلالة حديث الثقلين على امامة الائمة عليهم السلام، لان المهاجرين والانصار مأمورون بأجمعهم باتباع الثقلين، فلو أجمعوا على رجل مع الاهتداء بهدى الكتاب والعترة صحت أمامته، ومن الواضح ان ذلك لن يتحقق الا بالنسبة إلى رجل من أهل بيت العصمة، ومنه يظهر بطلان خلافة غيره.

---